

جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت
كلية الآداب

E-ISSN: 2663-8118 P-ISSN: 2074-9554

مجلة آداب الفراهيدي

مجلة علمية فصلية محكّمة تصدر عن كلية الآداب
جامعة تكريت

المجلد (١٣) العدد (٤٤) كانون الثاني ٢٠٢١م، القسم الثالث

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق ـ بغداد ١٦٠٢ لسنة ٢٠١١





The Republic of Iraq
Ministry of Higher Education
and Scientific Research
Tikrit University
College of Arts

E-ISSN: 2663-8118 P-ISSN: 2074-9554

Journal of Al - Farahidi Arts

A Quartly Academic Journal Of The College of Arts
Tikrit University

Vol (13) No (44) January 2021, Third Part

Deposit number at Books and Documents
House - Baghdad 1602 of 2011



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة تكريت



مجلة
آداب الفراهيدي

مجلة علمية محكّمة فصلية تصدر عن كلية الآداب بجامعة تكريت

الترقيم الدولي للطباعة الورقية: ٩٥٥٤ – ٢٠٧٤

الترقيم الدولي للنشر الإلكتروني: ٨١١٨ – ٢ ٦٢

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد: ١٦٠٢ لسنة: ٢٠١١

المجلد (١٣) العـــدد (٤٤) كانون الثاني ٢٠٢١ القسم الثالث

مجلة آداب الفراهيدي

شروط النشر:

١. ان يكون البحث مطبوعاً على الحاسوب، وتزود هيئة التحرير بثلاث نسخ منه مع نسخة على قرص ليزري (CD).

٢. ان لا تزيد عدد صفحات البحث عن (٢٥) صفحة ولا تقل عن (١٥) صفحة من الحجم العادي (A4) ويستثنى من ذلك النصوص المحققة على ان يدفع الباحث مبلغ (١٠) عشرة الاف عن كل صفحة اضافية.

٣. يمكن ان يكون البحث جزءاً من رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه التي أعدها الباحث على ان يلتزم الباحث بوضعه على قالب المجلة واستكمال المعلومات المطلوبة باللغتين العربية والانكليزية، وألا يكون قد سبق نشره على أي نحو كان أو تمَّ إرساله للنشر في مجلة أخرى ويتعهد الباحث بذلك خطياً.

٤. يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) يوماً.

٥. أن يكون البحث ضمن الاختصاصات الانسانية ومن ضمن ابواب المجلة الستة الثابتة.

٦. يخطر أصحاب البحوث بالقرار حول صلاحيتها للنشر أو عدمها خلال مدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر من تأريخ وصوله لهيئة التحرير.

٧. لا ترد الأبحاث إلى أصحابها سواء نشرت أم لم تنشر.

٨. يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المقررة والبالغة ٩٠ ألف دينار عراقي داخل العراق و١٠٠ دولار أمريكي خارج العراق.

٩. في حال قبول البحث للنشر في المجلة لا يسمح للباحث بإعادة نشره في مكان آخر إلا بعد مرور سنة كاملة على تأريخ نشره فيها.

١٠. يطبع البحث ببرنامج (Word)، وتوضع الرسوم أو الاشكال – إن وجدت – في مكانها من البحث على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.

١١. أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والاملائية.

١٢. يجب اتباع الأصول العلمية والقواعد المرعية في البحث العلمي.

١٣. يجب أن تكون الخطوط كالآتي:

أ- اللغة العربية: نوع الخط (Simplified Arabic) حجم الخط (١٤).

ب- اللغة الانكليزية: نوع الخط (Times New Roman) حجم الخط (١٤).

١٤. عمل الهوامش يكون بنظام تلقائي (تعليقات ختامية) في نهاية البحث، ويكون الترقيم مستمراً، مع التدقيق في تسلسل الترقيم.

مجالات النشر:

١. **البحوث العلمية:** تنشر المجلة البحوث العلمية الأصيلة والمخطوطات المحققة في مجال العلوم الإنسانية.

٢. **المؤتمرات والندوات العلمية:** تنشر المجلة بحوث المؤتمرات والندوات العلمية المحلية والعربية والعالمية والتي عقدت حديثاً في مجال العلوم الإنسانية وضمن ابواب المجلة الستة الثابتة.

ملاحظات النشر:

١. البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء الباحثين ولا تعبر عن رأي المجلة.

٢. ترتيب البحوث في المجلة يخضع لاعتبارات فنية.

٣. تستبعد المجلة أي بحث مخالف لقواعد النشر أو الذي يرفض من قبل الخبراء.

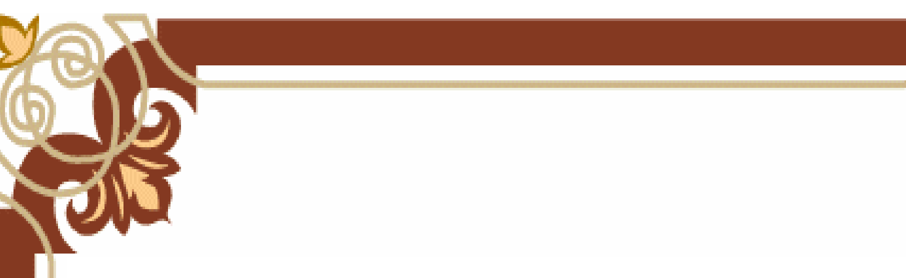
٤. يعطى الباحث نسخة مستله من بحثه.

العنوان البريدي: جامعة تكريت، كلية الآداب، مجلة آداب الفراهيدي

معلومات الاتصال

http://www.jaa.tu.edu.iq   jaa@tu.edu.iq   dr.saadsalman@tu.edu.iq

المحتويات



Qur’anic Guides in Surat An-Nur, Ayah (31) - An Applied Study

Professor: Bara'ah Fawzi Abdullah Abu Al-Shamat

Umm Al Qura University

College of Da`wah and Fundamentals of Religion

Department of Qur’an and Sunnah







الهدايات القرآنية في سورة النُّور آية (٣١) - دراسة تطبيقية

الأستاذة: براءة فوزي عبد اللّه أبو الشامات

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

قسم الكتاب والسنة





Journal of Al-Frahedis Arts, Tikrit University, Vol (13) | Issue (44) | Part III | Year (2021) | Pages (29-52)



ISSN: 2663-8118 (Online) | ISSN: 2074-9554 (Print)

Journal of Al-Frahedis Arts

Article Available Online: Iraqi Scientific Academic Journals, Open Journals System



Qur'anic Guides in Surat An-Nur, Ayah (31) - An Applied Study

Professor. Bara'ah Fawzi Abdullah Abu Al-Shamat
E-Mail: umkallad2011@hotmail.com
Mobile: +966556536660

Department of Qur'an and Sunnah
College of Da`wah and Fundamentals of Religion
Umm Al Qura University
Mecca
Kingdom of Saudi Arabia

Keywords:
- The Science of Guides
- Surat An-Nur
- Quran Sciences
- An Original Study
- Interpretation

A R T I C L E I N F O

Article History:
Submitted: 26/10/2020
Accepted: 15/11/2020
Published: 31/01/2021

A B S T R A C T

This research reveals a new interpretive color that helps in understanding the Qur'an and spreading it according to the requirements of the age. That is, the science of guides, which is the first purpose for the downloading of the Noble Book, in which I sought to clarify the scientific method for interpreting the Qur'an and guiding its guidance, by explaining the foundations and the basic rules for this blessed science. Presenting applied evidence on the validity of working with the Qur'an at every time and place, and drawing the correct approach to interpreting the Qur'an. This reveals the falsehood of the modernists in understanding the texts of revelation.

It made the research include two topics as follows:
The First Topic: Introducing the Qur'anic gifts, their importance, and their types. There are three demands:
The First Requirement: introducing the Qur'anic gifts.
The Second Requirement: the importance of gifts.
The Third Requirement: types of gifts.
The Second Topic: An applied model on verse (31) of Surat An-Nur. And it has four demands:
The First Requirement: the meanings of the vocabulary of the verse.
The Second Requirement: the relevance of the verse to what came before and after it.
The Third Requirement: the gifts for the verse.
The Fourth Requirement: ways to achieve the goals of the verse in the reality of the nation.
Then the Conclusion: It contains the most important findings and recommendations.

* Corresponding Author: *Professor. Bara'ah Fawzi Abdullah Abu Al-Shamat | Department of Qur'an and Sunnah, College of Da`wah and Fundamentals of Religion, Umm Al Qura University | Mecca, Kingdom of Saudi Arabia | E-Mail: umkallad2011@hotmail.com / Mobile: +966556536660*



ا. براءة فوزي عبد الله أبو الشامات
البريد الكتروني: umkallad2011@hotmail.com
رقم الجوال: +966556536660

قسم الكتاب والسنة
كلية الدعوة وأصول الدين
جامعة أم القرى
مكة المكرمة
المملكة العربية السعودية

الكلمات المفتاحية:
- علم الهدايات
- سورة النُّور
- علوم القرآن
- دراسة تأصيلية
- التَّفسير

معلومات المقالة:
تاريخ المقالة:
قدمت: ٢٠٢٠/١٠/٢٦
قبلت: ٢٠٢٠/١١/١٥
نشرت: ٢٠٢١/٠١/٣١

الهدايات القرآنية في سورة النُّور آية (٣١) - دراسة تطبيقية

الملخص

يكشف هذا البحث عن لون تفسيري جديد يعين على فهم القرآن ونشره حسب مقتضيات العصر؛ ألا وهو علم الهدايات، الذي يُعدُّ المقصد الأول لإنزال الكتاب الكريم، سعيت فيه إلى إيضاح الطريقة العلمية لتفسير القرآن والاهتداء بهديه، من خلال بيان الأسس والضوابط التأصيلية لهذا العلم المبارك. وتقديم الدليل التطبيقي على صلاحية العمل بالقرآن في كل زمان ومكان، ورسم المنهج الصحيح لتفسير القرآن؛ بما يكشف زيف الحِداثِيين في فهم نصوص الوحي.

وقد جعلت البحث مشتملا على مبحثين على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالهدايات القرآنية، وأهميتها، وأنواعها. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالهدايات القرآنية.

المطلب الثاني: أهمية الهدايات.

المطلب الثالث: أنواع الهدايات.

المبحث الثاني: نموذج تطبيقي على الآية (٣١) من سورة النُّور. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معاني مفردات الآية.

المطلب الثاني: مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها.

المطلب الثالث: الهدايات الخاصة بالآية.

المطلب الرابع: سبل تحقيق هدايات الآية في واقع الأمة.

ثم الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.



المقدمة

الحمد لله نور الأكوان، أنَّزل القرآن، وأحسن فطرة الإنسان، وأكرمه بالبيان، وأيَّده بالحجَّة والبرهان، وهداه للتَّمسك بالإيمان، وأصلِّي وأسلِّم على صفي الرَّحمن، وخير ولد عدنان محمد بن عبد الله وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان.

أما بعد:

إنَّ الحقيقة التي لا ريب فيها تثبت أنَّ القرآن الكريم كان ولا يزال المعين الصافي للبشرية جمعاء، وأنَّ سورة واحدة من سوره كفيلة بهداية الخلق للتي هي أقوم، ولعلَّ من بينها سورة النُّور، التي نوَّرت حياة الأفراد والمجتمعات بنور الطهر والعفاف، وحرَّمت نشر الشَّائعات، وجرَّمت قذف المحصنات. تميَّزت بالاستهلال الشَّديد، والوعد والوعيد؛ دعوة منها إلى التَّعلُّم والاعتبار من النُّصح البليغ، والموعظة الحسنة، بإلهاب العواطف تارَّة، والنِّذارة من عذاب الله في الدنيا والآخرة تارَّات. كما استهدفت ترسيخ عدد من السلوكيات منها: آداب البيت والأسرة، وحفظ البصر، وستر العورة، وضبط شغف التحلي والتَّزين عند المرأة المسلمة. تلكم الآداب وغيرها التي إن ضُبطت سعدت الأمم ونعمت بأمن الدور والدولة أفرادًا وجماعات.

وقد اعتنى هذا البحث بدراسة الآية الواحدة والثَّلاثين من سورة النُّور، دراسة علمية جمعت ما تفرَّق في كتب التَّفسير وغيرها، مما سطَّره جهابذة العلماء، أو فتح الله به على الباحثة من استنباطات في هدايات هذه الآية المباركة من سورة النُّور. في محاولة لتوضيح الطريقة التأصيلية للاهتداء بهدي القرآن الكريم، بما يتواءم وروح العصر، مع التَّمسك بنهج السَّلف الصَّالح في تفسير القرآن وبيان معانيه، النَّهج الوسطي البعيد عن الغلو والتَّطرف الدِّيني.

ومن هنا جاء عنوان هذه الدراسة: **الهدايات القرآنية في سورة النُّور آية (٣١) دراسة تطبيقية.**

فإذا فطن الإنسان لكون القرآن الكريم شفاء كلِّ علَّة، وضياء كلِّ عتمة، وجلاء كل نازلة وفتنة.. فأنَّى له البعد عنه أنَّى! خصوصًا في الوقت الذي تعقدت فيه مشكلات الحياة النفسية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية، فبات أكثر النَّاس خائفين، عن أوطانهم نازحين، إما بالأسلحة الفتاكة مهددين، أو تحت خط الفقر جائعين، وغيرهم في اللهو مترفين، وكلهم في نظر العِدا متخلفين! ما يدرون كيف الخلاص؟ من أجل ذلك كتبت هذه الوريقات ... لتسهم بعون الله في فهم طريقة الاهتداء بهدي القرآن الكريم وتحقيقه واقعيًا.

أولاً: أهمية البحث: الاهتداء بالقرآن هو المقصد الأول لإنزال الكتاب الكريم، وعلم الهدايات لون تفسيري جديد يعين على فهم القرآن وبيان تفسيره حسب مقتضيات العصر؛ كما يقدم الدليل التطبيقي على صلاحية العمل بالقرآن في كل زمان ومكان، ويرسم منهج تفسير القرآن بما يكشف زيف الحِدَاثِيين في فهم نصوص الوحي.

ثانياً: هدف البحث: إيضاح الطريقة العلمية لتفسير القرآن والاهتداء بهديه، من خلال الأسس والضوابط التأصيلية لعلم الهدايات القرآنية.



ثالثاً: مشكلة البحث: توضيح كيفية مواجهة التحديات والتطورات التي تواجه العالم الإسلامي بصفة عامة، والفود المسلم بصفة خاصة.

رابعاً: منهج البحث: المنهج الاستقرائي، التحليلي، الاستنباطي.

خامساً: الدراسات السابقة: وقد تمَّت مناقشة رسالتين علميتين بالمنهجية المتبعة في هذا البحث ولكن في غير سورة النُّور. الأولى بعنوان:

١. الهدايات القرآنية في سورة البقرة من الآية ٧٥ إلى الآية ١٤١ دراسة تطبيقية: د. محمد آل منشط.

٢. الهدايات القرآنية في سورة آل عمران من الآية ١٥ إلى الآية ٩٢ دراسة تطبيقية: د. عبد الله التركاوي.

ضمن مشروع كرسي الهدايات القرآنية التابع لجامعة أم القرى، والذي يسعى لإصدار موسوعة عالميَّة مختصة بالهدايات القرآنية، من خلال ٦٠ رسالة علمية، ستري النُّور قريبًا بإذن الله تعالى.

سادساً: خطة الدراسة: جاءت هذه الدراسة في مقدمة، ومبحثين، وخاتمة، على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالهدايات القرآنية، وأهميتها، وأنواعها. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالهدايات القرآنية.

المطلب الثاني: أهمية الهدايات.

المطلب الثالث: أنواع الهدايات.

المبحث الثاني: نموذج تطبيقي على الآية (٣١) من سورة النُّور. وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: معاني مفردات الآية.

المطلب الثاني: مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها.

المطلب الثالث: الهدايات الخاصة بالآية.

المطلب الرابع: سبل تحقيق هدايات الآية في واقع الأمة.

الخاتمة: وشملت أهم النتائج والتوصيات.

وأخيرًا: فهرس للمصادر والمراجع.

المبحث الأول: التعريف بالهدايات القرآنية، وأهميتها، وأنواعها. وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بالهدايات القرآنية:

تعريف الهدايات لغة: الهدايات جمع هداية، وهي من الهُدى (بضم الهاء وفتح الدال)، ومن: هَدَى، يهدي، هَدْيًا، وهُدَى وهِدَايةً وهِدْيَةً [(١)]. قال ابن فارس (ت: ٣٩٥هـ) رحمه الله: "الهاء والدال والحرف المعتل: أصلان، أحدهما: التقدم للإرشاد، من قولهم: هدَيتُه الطريق هِدايةً. والآخر: بَعثة لَطَفٍ [(٢)]، من قولهم: ما أهدَيْتَ من لَطَف إلى ذي مودَّة" [(٣)]. وقال الراغب (ت: ٥٠٢هـ) رحمه الله: "الهِدَاية: دلالةٌ بِلُطف، ومنه الهَدِيَّة، وخُصَّ ما كان دلالةً بِهَدَيْتُ، وما كان إعطاءً



بأَهْدَيْتُ" [٤]. والهَدْي والهِدْيَة: الطريقة والسيرة والسمت الحَسَن، يدل عليه حديث ابن مسعود ﷺ: "وأحسَنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمد ﷺ" [٥].

قال ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ) رحمه الله: "والهداية الدلالة بتلطُّف؛ ولذلك خُصَّت بالدلالة لما فيه خير المدلول؛ لأنَّ التلطُّف يناسب من أريد به الخير" [٦].

وبالاستقراء والتتبع يتبين أنَّ الهداية في اللغة تعني في الأصل: الإرشاد كما ذكر ابن فارس ومن ذلك الأصل تتفرع بقية المعاني: كالدلالة بلطف، والتقدم للإرشاد والبيان، والتعريف بالشيء، والقصدِ والوجه [٧].

تعريف الهدايات اصطلاحًا: عرّفها ابن عاشور رحمه الله بقوله: "الهداية في اصطلاح الشرع حين تسند إلى الله تعالى هي: الدلالة على ما يرضي الله من فعل الخير، ويقابلها الضلالة وهي التغرير" [٨].

وعرّفها طه عابدين حفظه الله بأنَّها: "الدلالة المبينة لإرشادات القرآن الكريم التي توصل لكل خير، وتمنع من كل شر" [٩].

المطلب الثاني: أهمية الهدايات:

تكمن أهمية الهدايات القرآنية في حاجة الأمة إليها، الأمة المتمركزة في قلب العالم الأرضي، الممتدة كجناحي طير يحلق شرقًا وغربًا، قلبها النابض مكة، وسُرَّتُها الكعبة، لا يقف الدوران حولها تعبدًا كما هي خفقات القلب الحيّ. ليس هذا فحسب، بل إنَّ أتباع الأمة يحيطون بها في كل أصقاع الأرض، لا تخلوا منهم دولة، ولا يُعدم منهم مصر. كلهم يتجهون إلى قبلة واحدة، ورب واحد، وعقيدة واحدة، ودستورهم كذلك واحد، هو القرآن حبل الله المتين الذي يتحقق للمتمسك به وعده: ﴿فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ۝١٢٣﴾ **(سورة طه: الآية: ١٢٣)**. ومن أبى تحقق فيه وعيده: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ۝١٢٤﴾ **(سورة طه: الآية: ١٢٤)**. القرآن الذي يلبي للأمة غايتها، ويهذب فطرتها، ويهدي للحق عند النزاع اختلافها، ومن الفتن المدلهمة يعصمها. القرآن فيه تفصيل العقيدة السليمة التي تحكم الأرض وأهلها، والدولة وشعبها بالعدل والأمن والاستقرار، يدفعهم للتطوير والتعمير، وينهاهم عن الإفساد والتدمير.

ولتوضيح أهمية الهدايات القرآنية شرعت بادئ ذي بدء في الحديث عن: موضوعها، ووصفها الذي جاء في القرآن، وهدفها، وخصائصها، وتعبيرات العلماء عنها، كما في الآتي:

موضوعها: القرآن الكريم، ودليله قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا ۚ مَا كُنتَ تَدْرِي مَا ٱلْكِتَٰبُ وَلَا ٱلْإِيمَٰنُ وَلَٰكِن جَعَلْنَٰهُ نُورًا نَّهْدِي بِهِۦ مَن نَّشَآءُ مِنْ عِبَادِنَا ۚ وَإِنَّكَ لَتَهْدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝٥٢﴾ **(سورة الشورى: الآية: ٥٢)**.

وصفها: تأخذ الهدايات أوصاف القرآن الكريم الذي تستنبط وتستخرج منه؛ لذا يصدق عليها الوصف بـ: الاستقامة التي لا عوج فيها، وكونها قَيِّمة، وكريمة عظيمة الفوائد، ومباركة كثيرة الخير، ووصفها بكونها تذكرة للعالمين بخالقهم، ووصفها باليسيرة السهل فهمها؛ والعمل بها [١٠].



هدفها: إنَّ للهدايات غايات جليلة، وأهداف سامية شريفة، حيث تعنى بإخراج النَّاس من الظلمات إلى النُّور، وهدايتهم للطريق المستقيم، وتحقق لهم الشفاء التام من الأمراض الروحية والعضوية، فتسد بكل ما تقدم حاجات الأمة الدينية والدنيوية والأخروية [١١].

خصائصها: للهدايات خصائص متميزة نابعة ومستمدة من القرآن الكريم الذي أخذت منه، ولا يخفى على ذي لب عظيم خصائص القرآن التي اشتغل بتعلمها وتدبرها وتعليمها النَّاس صدر هذه الأمة من الصحابة ﷺ، والتابعين لهم السائرين على منهجهم من الخلف إلى يوم الدين. وذكرها في النقاط الآتية لا يعني حصرها[١٢]، إذ اليقين منعقد على استحالة الوفاء بحقها، وصعوبة استيفاء مضامينها؛ لكنه استعراض لما فتح الله به على العلماء فقالوا:

١. الهدايات القرآنية ربانية المصدر والغاية لأنَّها تسمو بالإنسانية.
٢. الهدايات القرآنية تمثل المقصد الأول للقرآن الكريم الذي يقوِّم الحياة.
٣. الهدايات القرآنية عامة وشاملة للثقلين في كل زمان ومكان.
٤. الهدايات القرآنية كاملة وتامة مصدقة ومهيمنة.
٥. الهدايات القرآنية غاية في الوضوح واليسر حجة في البيان والإقناع.
٦. الهدايات القرآنية خالدة ومتجددة محفوظة بحفظ الله.
٧. الهدايات القرآنية تحقق أقصى درجات المثالية والواقعية تلبي حاجة الأفراد والجماعات.

تعبيرات العلماء عنها: يعبر علماء التَّفسير عن الهدايات بإطلاقات متنوعة، يدور أغلبها حول سبعة ألفاظ، هي: الدلالة، الإرشاد، الفائدة، البيان، الإشارة، الفهم، الأخذ. والناظر إلى هذه الألفاظ يجدها تتفق تمامًا مع معنى الهداية في اللغة أو تقرب منها، وما ورد في القرآن الكريم [١٣].

منشأ علم الهدايات: نشأ هذا العلم في رحم التَّفسير البياني؛ لأنَّ معرفة النمط البياني بأدواته يساعدنا على فهم المُلَح، واللطائف، وأنَّ نستثمر البلاغة بكل فنونها وعلومها، وأنَّ نصحح ملكة التَّذوق لدى الإنسان.

المطلب الثالث: أنواع الهدايات:

تعددت تقسيمات العلماء لأنواع الهدايات القرآنية؛ وسأخلص إلى ذكر الأنواع التي أجمع عليها أكثرهم؛ لكونها مستوعبة لما جاء في القرآن بصورة واضحة، على النحو الآتي:

١. **الأول:** الهداية العامة.
٢. **الثاني:** الهداية في الآخرة.
٣. **الثالث:** هداية التوفيق والإلهام.
٤. **الرابع:** هداية البيان والدلالة.

فأما أنواع الهدايات الثلاثة الأولى فإنَّها مما اختص الله تعالى بها وحده، كإعطاء العقل والتوفيق، وإدخال الجنة، ولم يجعل للبشر عليها قدرة. وأما النوع الرابع **مقصد الدراسة** فهو واجب الأنبياء والعلماء وأهل الدعوة والبيان أن يدلُّوا إلى هدي القرآن من خلال فهمهم وشرحهم لما جاء



في القرآن والسنة. إذ لم يترك هذا النوع من الهداية لاجتهاد البشر ولا لاختراعهم؛ بل بقي خاضعًا للوحي في كل تفاصيله. كما أكد عدم قدرة العباد على خلق الإيمان في القلوب بقوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ﴾ **(سورة القصص: الآية: ٥٦)**. ومع ذلك لا يسوغ التقاعس عن واجب هداية البيان والإرشاد؛ إذ التكليف في حدود الوسع، والثواب والعقاب من الله تعالى وحده.

وقد كانت همم الأنبياء **عليهم السلام** لا تعدو عن ذلك الدور ولا تفتر عنه في الوقت نفسه، فهذا إبراهيم ﷺ يبذل جهده مناديًا أباه: ﴿يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا ﴿٤٣﴾﴾ **(سورة مريم: الآية: ٤٣)**. وأمر الله موسى ﷺ بأن يقول لفرعون: ﴿هَل لَّكَ إِلَىٰ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾﴾ **(سورة النازعات: الآية: ١٨-١٩)**. وهم بذلك مثابون مأجورون ولو لم يستجب لهم المدعوون، إذ لو تخلوا عن واجب الدعوة كانوا آثمين معذبين [١٤].

كل ذاك يدل على أنَّ الهداية لنجدي الخير والشر لا تتم إلا بالاعتماد على شقين أساسيين هما:

١. تعريف من المعرِّف القائم بأمر الهداية.
٢. وتعرُّفٌ من المعرَّف المطلوب منه الاهتداء، وبهما تتم الهداية والتعلم والعمل.

ونلمح ذلك القدر المشترك في أمر الهادي والمهتدي في نص آية سورة النُّور ﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣١)**. بتوجيه الخطاب إلى النبي ﷺ وتفويض أمر الدعوة إليه كونه حافظًا ومهيمنًا على أمته [١٥]. ثم صُرف الخطاب عن رسول الله ﷺ إلى الكُلِّ بطريق التَّغليبِ؛ لإبراز كمال العنايةِ بأمرِ التَّوبة حيث لا يكاد يخلوا أحدٌ من المكلَّفين عن نوعِ تفريطٍ في إقامة التكاليف كما ينبغي، لا سيما إذا كان المأمورُ به الكفَّ عن الشَّهواتِ [١٦].

المبحث الثاني: نموذج تطبيقي على الآية (٣١) من سورة النُّور:

المطلب الأول: معاني مفردات الآية:

﴿ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ ﴾: خطــاب للنبي ﷺ، بــأمر المؤمنــات الحرائر من أمتــه: يعني المصدِّقات[١٧].

﴿ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾: مادة الكلمة (غضَّ) الغين والضـاد أصـلان صـحيحان، يدل أحدهما: على كف ونقص، يُقَال: غُضَّ الطرفَ، أَي: كُفَّ النَّظر، وَيُقَال: إنَّك لَغَضِـيضُ الطرفِ، نقيّ الظّرْفِ. والظّرفُ: وعاؤُه: معناه: لستَ بِخَائِنٍ. وَالغَضُّ والغَضَـاضـةُ: الفُتُورُ فِي الطَّرْفِ [١٨]. فالنساء مأمورات بكفِّ النَّظر عن كل ما نهى الله عن النَّظر إليه [١٩].

﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾: ذكر المفســرون في حفظ الفرج أقوالًا، منها: أنَّ لا ينظر إليها أحد. وقيل: بلبس ما يســترها عن أبصــارهم. وقيل: حفظها من الزِّنى. وقيل: حفظها مما لا يحل لهنّ [٢٠].

﴿ وَلَا يُبْدِينَ ﴾: أي ولا يُظهرن للنَّاس الذين ليسوا لهنّ بمحارم زينتهنّ [٢١].



﴿ زِينَتَهُنَّ ﴾: مادة الكلمة (زين) خلاف الشَّيْن، يقال: زيَّنت المرأة وجهها: جملته وحسنته[٢٢]. والاسم: الزِّينة، وهي اسم جامع لكل ما يتزين به. ومن الألفاظ المقاربة في المعنى للفظ الزِّينة: لفظي: "الحُسْن والجمال"، والفرق بينهم في الصفة: أنَّ الزِّينة مكتسبة، فمن ذلك قوله تعالى: ﴿ خُذُواْ زِينَتَكُمْ ﴾ (**سورة الأعراف: الآية: ٣١**). وقوله تعالى: ﴿ وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ ﴾ (**سورة فصلت: الآية: ١٢**) والمصابيح: الكواكب، وهي منفصلة عن السَّماء [٢٣]. والزِّينة زينتان: باطنة: التي يكون الأصل فيها عدم الظهور. نحو: الخلخال والدُّمْلُج [٢٤] والسِّوار والشَّعر والنَّحر.

ثم أتبعها بالاستثناء ﴿ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾: وهي الزِّينة الظاهرة: التي تظهر لمن خصهم الله بها، نحو: الثياب والكفّ والوَجْه والكحل والخضاب والخاتم [٢٥].

﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ﴾: مادة الكلمة (ضرب) والضرب: إيقاع شيء على شيء، ومنه: ﴿ ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ ﴾ (**سورة آل عمران: الآية: ١١٢**) أي: التحفتهم الذلة التحاف الخيمة بمن ضُربت عليه.

مادة الكلمة (خمر) والخُمر: جمع: خِمار، مأخوذ من الخَمْر، وهو: السَّتْر والتغطية، ومنه قيل للخمر: خمرًا؛ لأنَّها تستر العقل وتغطيه [٢٦]. قال ابن حجر (ت: ٨٥٢هـ): "ومنه خمار المرأة؛ لأنَّه يستر وجهها" [٢٧] ويقال: اختمرت المرأة وتخمَّرت، إذا احتجبت وغطت وجهها.

مادة الكلمة (جيب) مفرد الجيوب، وهو الشق في طول القميص [٢٨]. والمعنى: أمر من الله لنساء المؤمنين أن يلقين بالخمار إلقاء محكمًا على المواضع المكشوفة، وهي: الرأس، والوجه، والعنق، والنحر، والصدر، وذلك بلفِّ الخمار الذي تضعه المرأة على رأسها، وترميه من الجانب الأيمن على العاتق الأيسر، وهذا هو التَّقنُّع؛ خلافًا لما كان عليه نساء الجاهلية [٢٩].

والمعنى: أي ليغطِّ شعرها وترائبها وصدرها، وكل ما زيَّن وجهها. وذلك أنَّ نساء الجاهلية كنّ يسدلن خُمرهن من ورائهن فينكشفُ ما قدامها، فأمرن بالاستتار [٣٠].

﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ ﴾: قل للمؤمنات الحرائر: لا يظهرن هذه الزِّينة الخفية التي ليست بالظاهرة إلا لبعولتهنّ، وهم أزواجهن، واحدهم "بعل" [٣١].

وقد يستشكل البعض ذكر الزوج مع أنَّه لا يستثنى دونه شيء، وإنَّما ذكر مع غيره من المحارم من باب حصر المعنِيّين؛ حتى لا يُظن أنَّ الخطاب للأبعدين وليس المراد أنَّ الزِّينة له كالزِّينة لغيره؛ ولذا بدأ به للخصوصية. فالمفسرون يعلمون اختلاف مراتب المذكورين [٣٢]. روى ابن وهب عن ابن زيد أنَّه قال: "والزوج له فضل، والآباء من وراء الرجل لهم فضل، قال: والآخرون يتفاضلون، قال: وهذا كله يجمعه ما ظهر من الزِّينة" [٣٣]، قال الطريفي حفظه الله: "يعني أنَّ المذكورين هم المحارم وهم المعنيون بقوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾، وليس الأجانب، فذكروا للبيان والإيضاح، والزَّوج له فضل على الجميع وخصوصية" [٣٤].

﴿ أَوْ ءَابَآئِهِنَّ أَوْ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَآئِهِنَّ أَوْ أَبْنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ إِخْوَٰنِهِنَّ أَوْ بَنِىٓ أَخَوَٰتِهِنَّ ﴾: أي لا يضعن جلابيبهن، إلا لهؤلاء المذكورين. وذكرت الآية اثني عشر مستثنى كلهم



ممن يكثر دخولهم. وسكتت الآية عن غيرهم ممن هو في حكمهم بحسب المعنى [٣٥]. ولم يذكر في عداد المستثنيات العم والخال مع أنَّهما من محارم المرأة الوارد ذكرهم في قوله تعالى: ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمۡ أُمَّهَٰتُكُمۡ﴾ ... إلى قوله: ﴿ وَبَنَاتُ ٱلۡأَخِ وَبَنَاتُ ٱلۡأُخۡتِ﴾ **(سورة النساء: الآية: ٢٣).**

وعلَّل الطبري رحمه الله عدم ذكرهما بقوله: " لأنَّهما ينعتانها لأبنائهما" وكره أن تضع خمارها عند خالها وعمها [٣٦]. قال ابن عاشور: "الظاهر أنَّ سكوت الآية عن العم والخال ليس لمخالفة حكمهما حكم بقية المحارم؛ ولكنه اقتصار على الذين تكثر مزاولتهم بيت المرأة، فالتعداد جرى على الغالب. ويلحق بهؤلاء القرابة من كان في مراتبهم من الرضاعة لقول النبي ﷺ: (يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب)" [٣٧]-[٣٨].

﴿ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ ﴾: أي نساء أهل دينهن. فالنساء المؤمنات الحرائر ليس عليهنَّ جناح أن يرين تلك الزِّينة. ولا يجوز للمرأة أن تنظر إلى شيء من عورة المرأة. ولا تنظرْ إلى زينة المرأة الظاهرة يهودية ولا نصرانية؛ احترازًا عن أن تصفها [٣٩].

﴿ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ ﴾: اختلف أهل التأويل في ذلك، فقال بعضهم: أو مَمَالِيكُهُنَّ، فإنَّه لا بأس عليها أن تظهر لهم من زينتها ما تظهره لهؤلاء. وقال: آخرون: أو ما ملكت أيمانهن من الإماء المشركات [٤٠].

﴿ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ ﴾: يريد الأتباع الذين يتبعونكم لطعام يأكلونه عندكم [٤١]. قال مجاهد: "هو الذي لا يهمه إلا بطنه، ولا يُخاف على النساء منه".

والإربة: الحاجة إلى قربان النساء. وكان النبي ﷺ أملكهم "لإربه" أي: لشهوته وحاجته إلى النساء. وانتفاء هذه الحاجة تظهر في: المجبوب والعِنِّيْن والشيخ الهرم، فرخص الله في إبداء الزِّينة لنظر هؤلاء؛ لرفع المشقة عن النساء مع السلامة الغالبة من تطرق الشهوة وآثارها من الجانبين[٤٢].

﴿ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ ﴾: الطفل مفرد مراد به الجنس، ومعنى: لم يظهروا على عورات النساء لم يطَّلعوا عليها. وهذا كناية عن خلو بالهم من شهوة النساء وذلك ما قبل سن المراهقة [٤٣].

﴿ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ ﴾: أي لا يجعلن في أرجلهنّ من الحليّ ما إذا مشين أو حرّكنهنّ، علم النَّاس الذين مشين بينهم ما يخفين من ذلك [٤٤]؛ فإنَّ هذا يحرك من الشهوة فنهي عنه، كما أمرن ألا يبدينه؛ لأنَّ استماع صوته بمنزلة إبدائه [٤٥].

﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾: أي ارجعوا إلى طاعة الله فيما أمركم به ونهاكم عنه من غض البصر، وحفظ الفرج، وترك دخول بيوت غيركم إلا بعد الاستئذان والتسليم، وغير ذلك من أمره ونهيه [٤٦].

﴿ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ٣١﴾: "لعلَّ" أشـــهر معانيها في القرآن اثنين: الأول: أنَّها على بابها من الترجي، أي: توبوا إلى الله رجاء أن تفلحوا، وعلى هذا فالرجاء بالنســبة إلى العبد، أما الله جلَّ وعلا فهو عالم بكل شيء، فلا يجوز في حقه إطلاق الرجاء. والثاني: هو ما قاله بعض أهل العلم



بالتَّفســـير من أنَّ كلَّ لَعلَّ في القرآن للتعليل، إلا التي في ســـورة «الشـــعراء»، وعلى هذا القول، فالمعنى: وتوبوا إلى الله جميعًا أيها المؤمنون، لأجل أن تفلحوا، أي: تنالوا الفلاح (٤٧). ورجح الطبري المعنى الأول (٤٨).

و(الفلاح) يطلق في اللغة ويراد به معنيين: الأول: الفوز بالمطلوب الأعظم. والثاني: البقاء الدائم في النعيم والسرور (٤٩).

المطلب الثاني: مناسبة الآية لما قبلها وما بعدها:

بدأت سورة النُّور بالحديث عن حدِّ الزِّنى والقذف وحكم اللِّعان وكلها أسوار محكمة؛ لمنع الفاحشة وانتشارها في المجتمع. وقد عظَّم الله خطر الوقوع في "الزِّنى"، وشدد في تحريم وسائله في الجنسين؛ رجالا ونساء؛ فشرع لكلِّ واحد منهما أحكامًا تصلح لفطرته، وتكاليف تحفظ الوسائل؛ لو أحكمت، ما وقع النَّاس في الغايات المحرمة (٥٠).

ثم أفادت الآيات من خلال عرض حادثة الإفك دروسًا في التثبت وحفظ اللسان، وصيانة أعراض المؤمنات الغافلات من إلصاق التُّهم بهنَّ، وأظهرت براءة أم المؤمنين عائشة بنت الصديق ﵄ من فوق سبع سماوات، وبقي شرف بيت النبوة قرآنًا يتلى إلى يوم القيامة، وهذا الواجب في بيوت المؤمنين جميعًا أن تبنى على الستر والعفاف والاحتشام، وتحفظ سمعتها من الريبة أو الانحلال، والله لا يضيع أجر من أحسن عملا.

وزجرت الآيات الكريمات عن حُبِّ إشاعة الفواحش بين المؤمنين والمؤمنات؛ ولا سبيل لذلك إلا بغضِّ البصر وستر العورات، وحفظ الجوارح من أن تسعى لإفساد المجتمع، وترويج الشائعات. كما أردف الله تعالى أمر المؤمنين، بأمر المؤمنات؛ لأنَّ الحكمة في الأمرين واحدة، وتصريحًا بما تقرر في أوامر الشريعة المخاطب بها الرجال من أنَّها تشمل النساء أيضًا. ولكنه لما كان هذا الأمر قد يُظن أنَّه خاص بالرجال؛ لأنَّهم أكثر ارتكابًا لضده أي إطلاق البصر وقع النَّص على هذا الشمول بأمر النساء بذلك أيضاً (٥١).

وعن ربط أول الآية بآخرها، فقد شرعت الآية في بيان أحكام كلية شاملة للمؤمنين كافة يندرج فيها حكم المستأذنين عند دخولهم البيوت اندراجًا أوليًا بقوله تعالى: ﴿قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣٠)**. وعِلَّة تلوين الخطاب وتوجيهه إلى رسول الله ﷺ وتفويض ما في حيزه من الأوامر والنواهي إليه ﷺ قيل: لأنَّها تكاليف متعلقة بأمور جزئية كثيرة الوقوع، حرية بأن يكون الآمر بها والمتصدي لتدبيرها حافظًا ومهيمنًا عليهم. وقيل: إنَّ ذلك لِما أنَّ بعض المؤمنين جاء إلى رسول الله ﷺ كالمستدعي لأن يقول له ما في حيز القول (٥٢).

أما الخروج من الآية فقد كان فيه تلوينٌ للخطابِ، وصرْفٌ له عن رسول الله ﷺ إلى الكُلِّ بطريق التَّغليبِ؛ لإبراز كمال العنايةِ بما في حيِّزه من أمرِ التَّوبة وأنَّها من معظمات المهمَّاتِ الحقيقة بأن يكونَ سبحانه وتعالى هو الآمرَ بها؛ لما أنَّه لا يكاد يخلوا أحدٌ من المكلَّفين عن نوعِ تفريطٍ في إقامة مواجبِ التَّكاليفِ كما ينبغي، وناهيك بقول رسول الله ﷺ شيَّبتني سورةُ هودٍ؛ لمَا



فيها من قولهِ عزَّ وجلَّ: ﴿ فَٱسۡتَقِمۡ كَمَآ أُمِرۡتَ ﴾ **(سورة هود: الآية: ١١٢)**، لا سيما إذا كان المأمورُ به الكفَّ عن الشَّهواتِ (٥٣).

والأمر بالغضِّ يتناول غضَّ البصر عن عورة الغير وما أشبهها من النَّظر إلى المحرمات، كما يتناول الغضَّ عن بيوت النَّاس، إذ بيت الرجل يستر بدنه كما تستره ثيابه، وقد ذكر سبحانه غضَّ البصر وحفظ الفرج بعد آية الاستئذان، وذلك أنَّ البيوت سُترة كالثياب التي على البدن، كما جمع بين اللباسين في قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّمَّا خَلَقَ ظِلَٰلٗا وَجَعَلَ لَكُم مِّنَ ٱلۡجِبَالِ أَكۡنَٰنٗا وَجَعَلَ لَكُمۡ سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلۡحَرَّ وَسَرَٰبِيلَ تَقِيكُم بَأۡسَكُمۡۚ ﴾ **(سورة النحل: الآية: ٨١) فكل** منها وقاية من الأذى الذي يكون سَمومًا مؤذيًا كالحر والشمس والبرد، وما يكون من بني آدم من النَّظر بالعين واليد وغير ذلك (٥٤).

وانتقل بعدها إلى نهي النساء عن أشياء عرف منهن التساهل فيها، ونهاهن عن إظهار أشياء تعودن أن يحببن ظهورها وجمعها القرآن في لفظ الزِّينة (٥٥). ثم أعيد لفظ ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ تأكيدًا للأمر؛ وإنَّما رخص في إبداء الزِّينة لمن ذكروا بعد حرف الاستثناء؛ لشدة الحرج في إخفاء الزِّينة **غير الظاهرة** في أوقات كثيرة، فإنَّ الملابسة بين المرأة وبين أقربائها وأصهارها المستثنين ملابسة متكررة؛ فلو وجب عليها ستر زينتها في كل أوقاتها كان في ذلك حرجًا عليها.

كما أردفت أوامر العفاف بالإرشاد إلى ما يعين عليه، ويعف نفوس المؤمنين والمؤمنات، ويغضَّ من أبصارهم، فأمر الأولياء بأن يزوجوا إماءهم ولا يتركوهن؛ متأيمات لأنَّ ذلك أعف لهن، وللرجال الذين يتزوجونهن. وأمر السادة بتزويج عبيدهم وإمائهم. وهذا وسيلة لإبطال البغاء (٥٦).

وعلى المؤمنين أن يتأملوا في المثل الذي ضربه الله لنوره؛ وأن يسألوا ربهم الهداية إليه، وسؤاله العافية ممن حُرموا نور الله وهم يحملون في الدنيا أعلى الدرجات. نسأل الله العفو والعافية.

المطلب الثالث: الهدايات الخاصة بالآية:

قوله تعالى: ﴿ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾.

١. وُجه الأمر بغض البصر والعفة للنساء المؤمنات كما وجه للرجال المؤمنين؛ بالأوامر والكلمات نفسها؛ ولم يكتف بالتعميم؛ للدلالة على أهمية الأمر وخطورة مخالفته. وفي أمر المؤمنات غَيْرَة منه تعالى لأزواجهن **عباده المؤمنين**، وتمييز لهن عن صفة نساء الجاهلية وفعال المشركات (٥٧).

٢. الفارق الكبير بين غضِّ البصر وتغميض العين، فلذلك استعمله الله عزَّوجل في كتابه.

٣. قال الأكثرون (من) هاهنا للتبعيض والمراد غض البصر عما يحرم والاقتصار به على ما يحل.

٤. في الجمع بين غض البصر وحفظ الفرج لفتة عظيمة؛ لأنَّ مقدمة الزِّنى إطلاق النَّظر، والوقوع على الفرج خاتمته، فاحذروا البداية تسلمًا للنهاية (٥٨).



٥. أمر الله عز وجل بحفظ الفرج مطلقاً؛ لأنَّه لا يباح في حالة من الأحوال، وأما البصر فأتى فيه بأداة (من) الدالة على التبعيض؛ فإنَّه يجوز النَّظر في بعض الأحوال لحاجة، كنظر الشاهد ... والخاطب، ونحو ذلك (٥٩).

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنۡهَاۖ وَلۡيَضۡرِبۡنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ ﴾.

١. تكرر الأمر للنساء بعدم إبداء الزِّينة مرتين؛ ليجتهدن في إخفائها، إلا الثياب الظاهرة التي جرت العادة بلُبْسها، إذا لم يكن في ذلك ما يدعو إلى الفتنة بها (٦٠). وهذا أكبر دليل على وجوب خلو الثياب الظاهرة من كل زينة، نحو العباءة والجلباب وما تتخذه المرأة للتحجب والاستتار.

٢. الأخذ في الاعتبار اختلاف العلماء في مقدار ما يظهر من الزِّينة ابتداء بالثياب فقط؛ وتوسطًا بالوجه والكفَّين، وانتهاء بالكحل والخضاب والقُرطين (٦١).

٣. من أسرار التنزيل في القرآن الكريم، إسناد الفعل إلى النساء في عدم إبداء الزِّينة متعديًا وهو فعل مضارع "يبدين" ومعلوم أنَّ النهي إذا وقع بصيغة المضارع، يكون آكد في التحريم، وهذا دليل صريح على وجوب الحجاب لجميع البدن وما عليه من زينة مكتسبة، وستر الوجه والكفَّين من باب أولى (٦٢).

٤. "في الاستثناء: لم يسند الفعل إلى النساء؛ إذ لم يجيء متعديًا، بل جاء لازمًا، ومقتضى هذا: أنَّ المرأة مأمورة بإخفاء الزِّينة مطلقًا غير مخيرة في إبداء شيء منها، وأنَّه لا يجوز لها أن تتعمد إبداء شيء منها إلا ما ظهر اضطرارًا بدون قصد فلا إثم عليها، مثل انكشاف شيء من الزِّينة من أجل الرِّياح، أو لحاجة علاج لها ونحوه من أحوال الاضطرار، فيكون معنى هذا الاستثناء رفع الحرج، كما في قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ ﴾ **(سورة البقرة: الآية: ٢٨٦)**" (٦٣).

٥. تؤخذ من الآية "قاعدة سد الذرائع"، وأنَّ الأمر إذا كان مباحًا، ولكنه يفضي إلى محرم، أو يخاف من وقوعه، فإنَّه يمنع منه، فالضرب بالرجل في الأرض، الأصل أنَّه مباح، ولكن لما كان وسيلة لعلم الزِّينة، منع منه (٦٤).

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوۡ ءَابَآئِهِنَّ أَوۡ ءَابَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآئِهِنَّ أَوۡ أَبۡنَآءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوۡ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ إِخۡوَٰنِهِنَّ أَوۡ بَنِيٓ أَخَوَٰتِهِنَّ أَوۡ نِسَآئِهِنَّ أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُهُنَّ أَوِ ٱلتَّٰبِعِينَ غَيۡرِ أُوْلِي ٱلۡإِرۡبَةِ مِنَ ٱلرِّجَالِ أَوِ ٱلطِّفۡلِ ٱلَّذِينَ لَمۡ يَظۡهَرُواْ عَلَىٰ عَوۡرَٰتِ ٱلنِّسَآءِۖ ﴾.

في أصناف الرجال الذين يجوز للمرأة الظهور بزينتها عليهم، وابتداء الآية الكريمة بذكرهم لفتة تنبيه عظيمة، إذ هم الألصق بالمرأة والأقرب منها نسبًا وجوارًا، ففي تخصيصهم منع لنظر غيرهم، وتشديد منه تعالى عليهم.

قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَضۡرِبۡنَ بِأَرۡجُلِهِنَّ لِيُعۡلَمَ مَا يُخۡفِينَ مِن زِينَتِهِنَّۚ ﴾.

أنَّ الصوت من أدوات لفت النَّظر؛ وكأنَّه نداء لداعي الفتنة، وإنْ كان صوت جماد؛ لأنَّ العبرة بمصدر إذاعته لا بمجرد صوته؛ إذ لا جمال في مجرد صوت خلخال! وفي هذا تنبيه إلى



أنَّ صوت المرأة من زينتها الخفية؛ لذلك أمرت المرأة بعدم الخضوع بالقول عند مخاطبة الرجال؛ إذ ستر صوتها من باب أولى (٦٥).

قال تعالى: ﴿ فَلَا تَخْضَعْنَ بِٱلْقَوْلِ فَيَطْمَعَ ٱلَّذِى فِى قَلْبِهِۦ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ ﴾ **(سورة الأحزاب: الآية: ٣٢).**

١. استنبط العلماء من وجوب ستر صوت المرأة عن الأجانب كراهة أذان النساء؛ لأنَّه يُحتاج فيه إلى رفع الصوت، والمرأة منهية عن ذلك. وهو يدل أيضًا على حظر النَّظر إلى وجهها للشهوة إذ كان ذلك أقرب إلى الريبة وأولى بالفتنة (٦٦).

٢. العناية بأصوات الخلاخيل التي تنبعث من تحت ثياب النساء، فيه دلالة على عظمة الأوامر القرآنيَّة؛ فشريعة تعنى بصوت خلخال لا شك أنَّها معنيَّة بكلِّ ما يكفل حفظ المرأة ورقيَّها.

٣. يمكن قياس الحذاء ذو الكعب العالي على الخلخال؛ في الضرب بالأرجل، لعلَّة الصوت الملفت للنظر بينهما، وهذا من تنزيلات الآية على الواقع المعاصر؛ وفيه دلالة على شمولية القرآن الكريم وصلاحيته لكل زمان ومكان.

٤. ولا أعلم لهذه الآية نظيرًا في القرآن في كثرة ضمائرها فاعلمه.

قوله تعالى: ﴿ وَتُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ ﴾.

١. لمَّا أمر الله تعالى عباده بالتزام هذه الآداب، وكان التقصير في امتثالها حاصل لا محالة؛ علَّم الباري خلقه ما يتداركون به ما وقع من التقصير، وبيَّن لهم أنَّ ذلك يكون بالتَّوبة والإنابة إلى الله (٦٧).

٢. على المسلم أن يحرص على تحقيق أركان التَّوبة الثلاثة: الإقلاع عن الذنب أن كان متلبسًا به، والنَّدم على ما وقع منه من المعصية، والنِّيَّة ألا يعود إلى الذنب أبداً (٦٨). وهي حاصل التَّوبة الصادقة التي أمر الله بها في قوله: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ تُوبُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا ﴾ **(سورة التحريم: الآية: ٨).**

٣. لا يقدر العبد الضعيف على مراعاة أوامر الله ونواهيه وإن ضبط نفسه واجتهد؛ فلا ينفك عن تقصير يقع منه؛ فلذلك وصَّى المؤمنين بالتَّوبة والاستغفار ووعدهم بالفلاح إن استجابوا (٦٩).

٤. في نداء الحق للرجال والنساء بوصف الإيمان تهييج لهم، وحث على امتثال الأمر؛ لأنَّ الاتصاف بصفة الإيمان بمعناه الصحيح يقتضي المسارعة إلى امتثال أمر الله واجتناب نهيه (٧٠).

٥. البواعث على التَّوبة سبعة: خوف العقاب، ورجاء الثواب، والخجل من الحساب، ومحبة الحبيب، ومراقبة الرقيب القريب، وتعظيم بالمقام، وشكر الإنعام (٧١).



المطلب الرابع: سبل تحقيق هدايات الآية في واقع الأمة:

أولاً: التربية الإيمانية:

لا يمكن أنَّ يتحقق الاهتداء بالقرآن الكريم إلا بالإيمان الذي هو النُّور، ومن لم يكن عنده نور الإيمان؛ فلن يستفيد من هدي القرآن (٧٢)، ﴿ وَمَن لَّمۡ يَجۡعَلِ ٱللَّهُ لَهُۥ نُورٗا فَمَا لَهُۥ مِن نُّورٍ ۝٤٠ ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٤٠).**

أنَّ تربية الفرد بالقرآن، وتنشئته على أوامره ونواهيه منذ نعومة أظفاره يكسب الأمة جيلا واعدًا؛ يحقق لها النَّصر والتمكين بإذن الله؛ ويرتقي بها إلى العلياء، فحين يتشرب القلب نور القرآن يبزغ فجر الرجال الأفذاذ، والأمهات الصالحات مستودع كل الصالحين.

أنَّ بداية الطريق إلى الاهتداء بالقرآن هو تلاوته وترتيله، فكلام الله تعالى له حلاوة في الألفاظ، ووقع في النفوس، حتى وإن لم تُفهم معانيه بدءًا، وقد كان أصحاب النبي ﷺ يقترئون من رسول الله ﷺ عشر آيات، فلا يأخذون في العشر الأخرى حتى يعلموا ما في هذه من العلم والعمل، وبهذا تحقق الاهتداء بالقرآن في واقعهم، وصاروا منارات يهتدى بها (٧٣).

وحين نتدبر توجيه المولى تعالى للرجال بقوله: ﴿ قُل لِّلۡمُؤۡمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِمۡ وَيَحۡفَظُواْ فُرُوجَهُمۡۚ ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣٠)**، ثم أعقبها بتوجيه مشابه للنساء بقوله: ﴿ وَقُل لِّلۡمُؤۡمِنَٰتِ يَغۡضُضۡنَ مِنۡ أَبۡصَٰرِهِنَّ وَيَحۡفَظۡنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣١)**، وزاد فيها عليهنَّ: ﴿ وَلَا يُبۡدِينَ زِينَتَهُنَّ ﴾ نفهم التربية الإيمانية، بالتشديد على الرِّجال في غضِّ البصر، والتشديد على المرأة في الحجاب؛ حتى يقلَّ ما بينهما من تجاذب وميل. وهنا تكتمل فطرة العفاف وتصح، فإذا لم يغضَّ الرجل بصره، فإنَّ المرأة تدفع فتنته بحجابها، وإن لم تتحجب المرأة فالرجل يدفع تبرجها بغضّ بصره؛ ولهذا ربط الله بين غضِّ البصر وبين الزِّنى؛ لأنَّه سبب له.

"والصحيح الذي عليه جمهور العلماء وأكثر الصحابة أنه يحرم على المرأة النظر إلى الأجنبي كما يحرم عليه النظر إليها للآية؛ ولأن الفتنة مشتركة وكما يخاف الافتتان بها، تخاف الافتتان به ويدل عليه من السنة حديث نبهان مولى أم سلمة عن أم سلمة أنها كانت هي وميمونة عند النبي ﷺ فدخل ابن أم مكتوم فقال النبي ﷺ احتجبا منه فقالتا إنه أعمى لا يبصر فقال النبي ﷺ: (أفعمياوان أنتما؟ ألیس تبصرانه؟) (٧٤). وهذا الحديث حديث حسن رواه أبو داود والترمذي وغيرهما قال الترمذي هو حديث حسن" (٧٥).

إنّ نزع الإنسان ستره بيده يصاحبه نزع هيبة العفاف من نفسه؛ فإنَّ كسر الحياء والعفاف حينئذ يكون بالاختيار؛ ومن جربه مرة، تساهل به أخرى في حالة أقلَّ حاجة، وهكذا الحال بالنسبة لحجاب المرأة، إن سقط أوله، تداعى حتى آخره (٧٦).

واليوم نجد في الفكر الانحرافي من يروج صور المكابرة للفطرة والعقل، ويهون من وسائل الوقوع في فاحشة الزِّنى؛ فيبيحون إطلاق النَّظر، وتبرج المرأة، وخلوتها بغير محرمها، ويكثرون من ذكر تكافل المرأة والرجل وتعاونهما، ويحيونَ البراءة وسلامة القلب، وأن لا حاجة لتنافر الجنسين، ويرمون من يحتاط للغايات التي حرَّم الله الوسائل لأجلها، بالشك والوسوسة والريبة والشهوانيَّة، حتى



يُشعروا غيرهم بالخجل من سوء قصده المزعوم، ويرفعوا رؤوسهم بنُبل مقاصدهم (٧٧)، والله الهادي إلى سواء السبيل.

ثانياً: القبول وحُسْن الاتباع:

أجمع العلماء على أنَّ حجاب المرأة بمفهومه العام شريعة ودين، وأنَّه ثابت قطعيٌ متواتر في الكتاب والسنة، وأنَّ من أنكر شريعة لباس المرأة وحجابها فهو منكر لقطعي معلوم من الدين بالضرورة. والأصل الذي أمرت به الشريعة تجاه ذلك: امتثال الأمر وحفظه؛ ﴿ وَٱتْلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِن كِتَابِ رَبِّكَۖ لَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ﴾ **(سورة الكهف: الآية: ٢٧).**

ولكن مع شدة وطأة الواقع والتغريب الإعلامي والفكري، وعيش كثير من المسلمين في بلدان الغرب، أخذت نفوس كثير من الكُتَّاب تميل إلى محاكاة الواقع، وتتبع ما يوافقه من نصوص الوحي، وآثار السلف والفقهاء، من المحكم تارة، ومن المتشابه تارات، حتى بلغ الأمر ببعضهم إلى التشكيك بأصل مشروعية الحجاب، وجعله عادة لا عبادة؛ لأنَّ للواقع المشاهد في الإعلام أثرًا على أفهام العقلاء؛ فكيف بالسفهاء وأهل الأهواء؟! (٧٨).

ومسألة غضّ البصر، واحتشام المرأة، وسترها في بيتها وخارجه، لا يحتاج إلى توسع في التأليف، ولا إلى حشد كلام الفقهاء، وإنَّما يحتاج إلى إعادة نصوص الوحيين إلى مواضعها؛ والرضا بما شرع الله قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ **(سورة النساء: الآية: ٦٥)**. ورحم الله نساء الرعيل الأول لما نزلت آية الحجاب سارعن بالامتثال، فعن عائشة **رضي الله عنها** قالت: (يرحم الله نساء المهاجرات الأُول، لما أنَزل الله: ﴿ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّۖ ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣١)** شققن مروطهن فاختمرن بها) (٧٩).

ثالثاً: تهذيب الفطرة والعادة:

إنَّ من أعظم أصول الفطرة التي فطر الله النَّاس عليها: "فطرة العفاف"، قال تعالى: ﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِي فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ **(سورة الروم: الآية: ٣٠)**، وإن غُيّرت فإنَّه يتغير معها شرائع كثيرة؛ كغض البصر، وحفظ الفرج، وخفض صوت المرأة، وعدم خضوعها به، والحجاب، وإخفاء المفاتن منعًا للإثارة، وعدم الاستهانة بالخلوة، والفصل بين الجنسين، فهذه وغيرها إن تسقط سقطت فطرة العفاف تبعاً (٨٠).

وقد أخبر الله عن اجتهاد إبليس في تغيير الشريعة وتحريفها، وتغيير الفطرة وتبديلها، قال الله تعالى عنه: ﴿ وَلَأٓمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِۚ ﴾ **(سورة النساء: الآية: ١١٩)**، وفي تبديل الشريعة وتغييرها يسمي الله تحريف الشيطان للأدلة زخرفة وتزيينًا؛ قال تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ **(سورة الحجر: الآية: ٣٩)**، فجعل الزخرفة والتزيين مقدمات يتبعها الفعل والإغواء؛ ولكن يبقى عمله في جانب المظهر؛ لأنَّه لا يستطيع أن يغير الجوهر (٨١)!



والزِّينة حلال للمرأة؛ تلبية لفطرتها التي خلقت عليها، قال تعالى: ﴿ أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ ﴾ (**سورة الزخرف: الآية: ١٨**)، فكل أنثى مولعة بأن تكون جميلة، وأن تبدو جميلة، والزِّينة تختلف من عصر إلى عصر، ولكن أساسها في الفطرة واحد، هو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكماله، والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية؛ ولكنه ينظمها ويضبطها، ويجعلها تتبلور في الاتجاه بها إلى رجل واحد **هو شريك الحياة** يطلع منها على ما لا يطلع أحد سواه، ويشترك معه في الاطلاع على بعضها، المحارم والمذكورون في الآية بعد، مما لا يثير شهواتهم ذلك الاطلاع [٨٢].

وقد ظهرت دعوات تجعل من ستر المرأة عادة وتقليدًا، لا عبادة ودينًا؛ لأنَّ العبادة لا تقبل الهدم إلا بنزع أدلتها، وأدلة حجاب المرأة في القرآن والسنة أقوى وأرسخ من أن تنزعها الأهواء [٨٣].

رابعاً: فهم النص فهمًا صحيحًا؛ لا بحسب الهوى:

إنَّ الناظر في أفهام أكثر النَّاس فيما يختص بالآية الكريمة، يجد التأثر إما بالجهل وإما بتقديم الهوى، وقلة منهم من ثبته الله للفهم الصحيح، ووضع الأدلة في مواضعها؛ رغم تحذير القرآن من مغبة تعطيل الفهم والانسياق وراء الرغبة ﴿ أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمْعِهِۦ وَقَلْبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةً فَمَن يَهْدِيهِ مِنۢ بَعْدِ ٱللَّهِ ۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (**سورة الجاثية: الآية: ٢٣**).

ومعلوم أنَّ من أهم سبل التحقق بهدايات الكتاب الجمع بين العلم والعمل الذي هو طريقة أهل الإيمان، فالعمل بالعلم هو الثمرة والغاية، وعلى هذا المنهاج سار الصالحون [٨٤].

وكثيرًا ما نجد من يتساهل بهذه الحدود فيضيف إلى فريق الرجال الذين يباح للمرأة الظهور بينهم أقارب الزوج؛ بحجة أنَّهم أهل بيت واحد؛ واحتجاب المرأة عنهم يوقع في المشقة والتكلف؛ وهنا مكمن الخطر الذي حذرت منه السنة النبوية، ففي الصحيحين أنَّ النبي ﷺ قال: (إياكم والدخول على النساء)، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله ﷺ أفرأيت الحمو؟ قال: (الحمو الموت) [٨٥].

قال العلامة الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ) رحمه الله: "صرَّح النبي ﷺ بالتحذير الشَّديد من الدخول على النِّساء، فسمَّى دخول قريب الرَّجل على امرأته وهو غير مَحْرم لها كأخيه وابن أخيه وعمِّه وابن عمِّه ونحو ذلك باسم الموت، ولا شك أنَّ تلك العبارة هي أبلغ عبارات التَّحذير؛ لأنَّ الموت هو أفظع حادث يأتي على الإنسان في الدُّنيا" [٨٦].

خامساً: التَّوبة سبيل الأوبة:

ومن وسائل الزِّنى المحرَّمة لأجله: النَّظر، والسُّفور، والخضوع بالقول، والغزل، والاختلاط، والخَلْوة، وهذه خطوات واحدة تلي الأخرى، أولها النَّظر، ثم يسير حتى يتكلم بالفُحش، ثم يختلط، فيخلوا، فيمس، فيزني، وهذا ما بيَّنه النبي ﷺ بقوله: (إنَّ الله كتب على ابن آدم حظه من الزِّنى أدرك ذلك لا محالة، فزنى العين النَّظر، وزنى اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي، والفرج يصدق ذلك كله ويكذبه) [٨٧].

وقد عظم الله الزِّنى، وشدد في تحريم وسائله لدى الجنسين؛ رجالا ونساء، فشرع للجنسين جميعًا حكمًا، وشرع للذكر حكمًا، وللأنثى حكمًا كل بما يصلح لفطرته؛ كلها شرائع وتكاليف متقابلة لحفظ الوسائل، التي إن أحكمت، ما وقع النَّاس في الغايات المحرمة.



ولما كان افتتان الرجل بالمرأة أقوى، ولأنه أجسر في الإقدام على الزِّنى، شُدِّد عليه في تحريم وسيلة النَّظر أكثر من المرأة، وإن اشتركا في أصل النَّهي؛ ولكنَّ الرَّجل أكثر جرأة لما بعد النَّظر، فيأتي بالخطوة التي تليها، بخلاف المرأة؛ لذا جاء الوحي متممًا للفطرة في كلِّ واحدٍ منهما[٨٨].

كما ختمت الآية بنداء الإيمان الفطري لكل من الرِّجال والنِّساء؛ والحثّ على التَّوبة والإقلاع عن الذنب؛ وفي ذلك الفلاح كل الفلاح. فمن تاب إلى الله كما أمره الله نال الفلاح بمعنييه كما مرَّ معنا فإنَّه يفوز بالمطلوب الأعظم وهو الجنة، ورضى الله تعالى، وينال البقاء الأبدي في النعيم والسرور، يؤيده قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ تُوبُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ تَوۡبَةٗ نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمۡ أَن يُكَفِّرَ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ وَيُدۡخِلَكُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ يَوۡمَ لَا يُخۡزِي ٱللَّهُ ٱلنَّبِيَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَهُۥۖ نُورُهُمۡ يَسۡعَىٰ بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَبِأَيۡمَٰنِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَتۡمِمۡ لَنَا نُورَنَا وَٱغۡفِرۡ لَنَآۖ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ٨﴾ **(سورة التحريم: الآية: ٨)**، فالتَّوبة النصوح يترتب عليها تكفير السيئات ودخول الجنة، لا سيّما عند من يقول من أهل العلم: "أنَّ (عسى) من الله واجبة" [٨٩].

الخاتمة:

بعد هذه الدراسة العلمية، والوقفات التأملية التدبرية في رحاب الآية القرآنية، أصل بتوفيق الله إلى خاتمة البحث؛ لأضمنها أهم النتائج، وأبرز التوصيات على النحو الآتي:

أولاً: النتائج:

١. "علم الهدايات القرآنية" نشأ في رحم التَّفسير البياني؛ ويعد استثمارًا لعلوم البلاغة والتَّفسير.

٢. "علم الهدايات القرآنية" يعتبر لونًا جديدًا قائمًا على الإرث التَّفسيري الثابت.

٣. "علم الهدايات القرآنية" ليس الطريق الوحيد لفهم النَّص القرآني؛ لكنه أحدثها في إبراز عظمة القرآن التي لن تنتهي، والتأكيد على صلاحيته لكل زمان ومكان.

٤. "علم الهدايات القرآنية" يتداخل مع أساليب التَّفسير ويستفيد منها، بكل أنواعها: **التحليلي، الإجمالي، المقارن، الموضوعي.**

٥. "علم الهدايات القرآنية" يبدع فيه من يجمع بين ثلاثة عناصر: العلم بالتَّفسير وأدواته العقل والقدرة على تحليل النصوص القلم البارع في صياغة العبارات.

٦. "علم الهدايات القرآنية" هو النتيجة والحصيلة المرجوة من معرفة التَّفسير، واستنباط الأحكام، وتدبر الآيات.

٧. سميت السورة بسورة "النُّور" للدلالة على أنَّ العمل بهذه الأحكام والشرائع يضيء المجتمع بنورها، فشرع الله هو نور المجتمع، والبديل عن ذلك هو التخبط في الظلام والضلال كما هو حاصل مجتمعاتنا اليوم التي تفتقد إلى النُّور. النُّور الذي يحفظ النفوس، ويهذب الغرائز، ويحفظ الأعراض، ويضيئ الطريق إلى الله تعالى مصدر النُّور، القائل عزَّ شأنَّه: ﴿ ٱللَّهُ نُورُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۚ﴾ **(سورة النُّور: الآية: ٣٥)** ونوره هو شرعه وهدايته.



٨. لا يمكن للفرد أن يرتقي دون أن يفهم إشارات القرآن كله، ويربط بين هدايات آياته، فكل هداية ترتبط بأختها، وتفسر لنا المعاني، وتعيننا على تذوق حلاوة القرآن الكريم.

٩. على المرء أن يحذر السبل المانعة من تحقق الهدايات القرآنية في واقعه وواقع أمته؛ فالكفر وعدم تعهد القلب بالإيمان، والانصراف عن تطبيق الأوامر الربانية الواردة في الكتاب والسُّنة وفعل السلف الصالح، وانسياق النَّفس خلف ما تشتهي، والخلط بين العادة والعبادة، وتسويف التَّوبة، وهجر القرآن وعدم اتخاذه منهج حياة، كفيل بأن يمنع من تحقيق هدي القرآن الكريم.

ثانياً: التوصيات:

١. إضافة مقرر "الهدايات القرآنية " كمتطلب دراسي لطلاب العلوم الشرعية والإسلامية، في كل الجامعات والمعاهد المختصة.

٢. إبراز اهتمام العلماء بذكر الهدايات في كتبهم، وإفراد كل كتاب بالدِّراسة على حدة.

٣. إقامة الدورات العلمية التطبيقية المكثفة الخاصَّة بهدايات السُّور القرآنية؛ لتسهيل فهم القرآن وتفسيره على أفراد الأمة الإسلامية؛ وتقوية الارتباط بينها وبين كتاب الله تعالى.

الهوامش:

(١) ينظر: تاج العروس، للزبيدي، مادة (هدي)، (٤٠/٢٨٢).
(٢) "اللطف" بالتحريك: التحفة والهدية. و"بعثة" تعني: المرة من البعث. ينظر: مقاييس اللغة، مادة (هدي)، (٦/٤٢). "وألطفه بكذا": أي برَّه به. الصحاح تاج اللغة، للجوهري، مادة (هدي)، (٤/١٤٢٧).
(٣) ينظر: مقاييس اللغة، مادة (هدي)، (٦/٤٢).
(٤) المفردات (ص٥١٦).
(٥) أخرجه البخاري ومسلم، صحيح البخاري: (٨/٢٥)، برقم: (٦٠٩٨) بلفظه. صحيح مسلم: (٢/٥٩٢)، (٢٠٤٢) بنحوه.
(٦) التحرير والتنوير، لابن عاشور (١/١٨٧).
(٧) ينظر: الهدايات القرآنية، لعابدين وآخرون (١/٢٤).
(٨) التحرير والتنوير (١/١٨٨).
(٩) الهدايات القرآنية (١/٤٤).
(١٠) ينظر: الهدايات القرآنية (١/٧٨-٨٤). وينظر: التحرير والتنوير (١٧/٩٠-٩١).
(١١) ينظر: الهدايات القرآنية (١/٨٥-٩٤).
(١٢) ينظر: الهدايات القرآنية (١/١٠٢)، تيسير الكريم الرحمن، للسعدي (ص٤٢٩)، النبأ العظيم، لدراز(ص١٥٥).
(١٣) ينظر: الهدايات القرآنية (١/٥٨).
(١٤) ينظر: الهدايات القرآنية (١/١٤٥-١٤٨).
(١٥) تفسير الألوسي (٩/٣٣٣).
(١٦) تفسير أبي السعود (٦/١٧١).
(١٧) ينظر: تفسير الطبري (١٩/١٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٨/٢٥٧٢).
(١٨) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري، مادة (غض)، (٨/٧)، مقاييس اللغة، لابن فارس، مادة (غَضَّ)، (٤/٣٨٣).
(١٩) ينظر: تفسير الطبري (١٩/١٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٨/٢٥٧٢).
(٢٠) ينظر: تفسير الطبري (١٩/١٥٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٨/٢٥٧٣).
(٢١) تفسير الطبري (١٩/١٥٥).
(٢٢) ينظر: العين، للفراهيدي، (زين)، (٧/٣٨٧)، مختار الصحاح، للرازي، مادة (زين)، (ص١٣٩)، المصباح المنير، للحموي، مادة (زين)، (١/٢٦١)، معجم اللغة العربية، مادة (زين)، (٢/١٠١٧).
(٢٣) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي (١٥/٣٤٥).
(٢٤) الدُملُج: ويقال له الدَّمْلُوج: هو المعضد، وهو ما شُدّ في عضد المرأة من الخرز وغيره، والعضد من المرفق إلى المنكب. ينظر: (العين، للفراهيدي، (دملج)، (٦/٢٠٦)، أضواء البيان، للشنقيطي (٥/٥١٨).
(٢٥) ينظر: تفسير عبد الرزاق (٢/٤٣٣)، تفسير الطبري (١٩/١٥٥)، معاني القرآن، للزجاج (٤/٣٩)، الحجاب في الشرع والفطرة، للطريفي (ص١٠٣).
(٢٦) ينظر: العين، للفراهيدي، (خمر)، (٤/٢٦٣)، الصحاح، للجوهري، مادة (خمر)، (٢/٦٤٩).
(٢٧) فتح الباري، لابن حجر(١٠/٤٨).
(٢٨) ينظر: مقاييس اللغة، لابن فارس، مادة (جَيَبَ)، (١/٤٩٧)، المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده، مادة (جيب)، (٧/٥١٢).
(٢٩) حراسة الفضيلة، لبكر أبو زيد (ص٦١).
(٣٠) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٢/٢٥٠)، الهداية، لمكي (٨/٥٠٧٢).
(٣١) مجاز القرآن، لأبي عبيدة (٢/٦٥)، تفسير الطبري (١٩/١٦٠).
(٣٢) الحجاب في الشرع والفطرة (ص١١٩-١٢٠).
(٣٣) تفسير الطبري (٢٠/٣١٩).
(٣٤) الحجاب في الشرع والفطرة (ص١٢٠).
(٣٥) ينظر: تفسير الطبري (١٩/١٦٠)، التحرير والتنوير (١٨/٢١٢).
(٣٦) تفسير الطبري (٢٠/٣١٩)، الكشاف، للزمخشري (٣/٢٣٢-٢٣٣).
(٣٧) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: (٣/٩١١)، برقم: (٢٦٤٥) بلفظه.
(٣٨) التحرير والتنوير (١٨/٢١٣).
(٣٩) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٢/٢٥٠)، تفسير الطبري (٢٠/٣١٩).
(٤٠) تفسير الطبري (١٩/١٦١).
(٤١) تفسير مجاهد (ص٤٩٢)، ينظر: غريب القرآن، لابن قتيبة (ص٢٦٠)، تفسير الطبري (١٩/١٦١).
(٤٢) ينظر: معاني القرآن، للفراء (٢/٢٥٠)، مجاز القرآن (٢/٦٥)، تفسير الطبري (١٩/١٦١)، التحرير والتنوير(١٨/٢١١).
(٤٣) التحرير والتنوير (١٨/٢١٢). وينظر: تفسير الطبري (١٩/١٦٣).
(٤٤) تفسير الطبري (١٩/١٦٤).
(٤٥) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/٤٠).



(٤٦) تفسير الطبري (١٦٥/١٩)، الهداية، لمكي (٥٠٧٨/٨).
(٤٧) أضواء البيان (٥٢٠/٥).
(٤٨) تفسير الطبري (١٦٥/١٩).
(٤٩) أضواء البيان (٥٢٠/٥).
(٥٠) الحجاب في الشرع والفطرة (ص٣٣).
(٥١) التحرير والتنوير (٢٠٥/١٨).
(٥٢) تفسير الألوسي (٣٣٣/٩).
(٥٣) تفسير أبي السعود (١٧١/٦).
(٥٤) الفتاوى، لابن تيمية (٣٧٩/١٥).
(٥٥) ينظر: التحرير والتنوير (٢٠٥/١٨- ٢٠٨).
(٥٦) ينظر: المصدر السابق (٢١٥/١٨).
(٥٧) ينظر: اليسير في اختصار تفسير ابن كثير (ص١٢٦٨).
(٥٨) ينظر: تفسير أبي السعود (١٧٠/٦).
(٥٩) تفسير السعدي (ص٥٦٦).
(٦٠) التَّفسير الميسر (ص٣٥٣).
(٦١) ينظر: تفسير ابن عطية (١٧٨/٤).
(٦٢) حراسة الفضيلة، لبكر أبو زيد (ص٥٨-٥٩).
(٦٣) المصدر السابق (ص٥٩).
(٦٤) تفسير السعدي (ص٥٦٧).
(٦٥) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص (١٧٧/٥).
(٦٦) ينظر: المصدر السابق (١٧٧/٥).
(٦٧) ينظر: تفسير الخازن (٢٩٣/٣)، تفسير ابن كثير (٦٠١/٢)، أضواء البيان (٥١٩/٥).
(٦٨) ينظر: أضواء البيان (٥١٩/٥).
(٦٩) تفسير الخازن (٢٩٣/٣).
(٧٠) أضواء البيان (٥١٩/٥).
(٧١) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي (٩٠/٢).
(٧٢) الهدايات القرآنية في سورة الفاتحة، لضحوي (ص٢٥٢).
(٧٣) ينظر: المصدر السابق (ص٢٥٧-٢٦٠).
(٧٤) ذكره الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي في حاشية صحيح مسلم، (١١١٥/٢).
(٧٥) حديث حسن، سنن أبي داود: (٦٣/٤)، برقم: (٤١١٢). سنن الترمذي: (١٠٢/٥)، برقم: (٢٧٧٨). وضعَّفه الشيخ الألباني في حاشية الكتابين.
(٧٦) ينظر: الحجاب في الشرع والفطرة (ص٢٦).
(٧٧) المصدر السابق (ص٣٥).
(٧٨) المصدر السابق (ص٥٦).
(٧٩) أخرجه البخاري، صحيح البخاري: (١٠٩/٦)، برقم: (٤٧٥٨) بلفظه.
(٨٠) ينظر: الحجاب في الشرع والفطرة (ص٢٣).
(٨١) المصدر السابق (ص١٨-١٩).
(٨٢) ينظر: في ظلال القرآن (٢٥١٢/٤).
(٨٣) ينظر: الحجاب في الشرع والفطرة (ص٢٩).
(٨٤) الهدايات القرآنية في سورة الفاتحة، لضحوي (ص٢٦٠).
(٨٥) أخرجه البخاري ومسلم بلفظه، صحيح البخاري (٣٧/٧)، برقم: (٥٢٣٢). صحيح مسلم (١٧١١/٤)، برقم: (٢١٧٢).
(٨٦) ينظر: أضواء البيان (٢٤٨/٦-٢٤٩).
(٨٧) أخرجه البخاري ومسلم، صحيح البخاري (٥٤/٨)، برقم: (٦٢٤٣) بلفظه. صحيح مسلم (٢٠٤٦/٤)، برقم: (٢٦٥٧) بنحوه.
(٨٨) ينظر: الحجاب في الشرع والفطرة (ص٢٣).
(٨٩) ينظر: الكشاف (٢٣٣/٣)، أضواء البيان (٥٢٢/٥).



Resources and References

1- The Holy Quran.
2- Rulings of the Qur'an: by Ali bin Muhammad al-Shafi'i, T.: Musa Ali and others, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Lebanon, 2nd ed., 1405 AH.
3- Rulings of the Qur'an: by Ahmad bin Ali al-Jassas, T: Muhammad al-Qamhawi, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon, 1405 AH.
4- Adhwaa al-Bayan in clarifying the Qur'an by the Qur'an: by Muhammad al-Amin bin Muhammad al-Shanqeeti, Dar al-Fikr for Printing, Lebanon, 1415 AH / 1995 CE.
5- Anwar al-Tanzil and the secrets of interpretation: by Abdullah bin Omar Al-Baidawi, T: Muhammad Al-Maraashli, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon, 1st Edition, 1418 AH.
6- The surrounding sea in interpretation: by Muhammad ibn Yusuf al-Andalusi, T: Sidqi Jamil, Dar al-Fikr, Lebanon, 1420 AH.
7- The Forbidden Country, Virtues and Rulings: Preparing a team of faculty members at the College of Da`wah and Fundamentals of Religion, Umm Al-Qura University, House of the World of Benefits, without publication data.
8- Crown of the Bride, one of the dictionary jewels: by Muhammad bin Muhammad Al-Zubaidi, T: a group of investigators, Dar Al-Hidaya.
9- Al-Tahrir and Enlightenment (Editing the Good Meaning and Enlightening the New Reason from the Interpretation of the Glorious Book): by Muhammad Al-Taher Bin Muhammad Ibn Ashour, Tunisian Publishing House, Tunis, 1984 AD.
10- Interpretation of Abi Al-Saud (Guiding a sound mind to the merits of the Noble Book): by Abu Al-Saud Muhammad bin Muhammad Al-Emadi, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon.
11- Interpretation of Surat Al-Nur: Leki al-Din Ibn Taymiyyah al-Harrani, T.: Abd al-Ali Hamid, Dar al-Salafiyyah, India, ed.
12- Tafsir Al-Shaarawi (Al-Khawatir): by Muhammad Metwally Al-Shaarawi, Akhbar Al-Youm Press, 1997 AD, without publication data.
13- Interpretation of Abd al-Razzaq: by Abd al-Razzaq ibn Hammam al-San`ani, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, d: Mahmoud Abdo, House of Scientific Books, Lebanon, 1st Edition, 1419 AH.
14- Tafsir of the Great Qur'an (Tafsir Ibn Kathir): by Ismail bin Omar Ibn Katheer, T: Muhammad Husayn Shams al-Din, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Lebanon, ed.
15- Tafsir al-Mawardi (jokes and eyes): by Ali bin Muhammad al-Baghdadi, T: Sayyid bin Abdul-Maqsoud, Dar al-Kutub al-Ulmiyyah, Lebanon, without a reprint date
16- Tafsir Mujahid: by Mujahid bin Jabr al-Makhzoumi, T: Dr. Muhammad Abu al-Nil, House of Modern Islamic Thought, Egypt, 1st Edition, 1410 AH.
17- Facilitating Interpretation: A group of Tafsir professors, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Kingdom of Saudi Arabia, 2nd Edition, 1430 AH / 2009AD.
18- Refining the language: by Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari, T: Muhammad Terrif, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon, 1st Edition, 2001 AD.
19- Al-Jami 'Ahkam al-Qur'an (Tafsir al-Qurtubi): by Muhammad ibn Ahmad al-Qurtubi, T: Ahmad al-Bardouni and others, Dar al-Kutub al-Masriya, Egypt, 2nd Edition, 1384 AH / 1964 AD.
20- Jami al-Bayan in the Interpretation of the Qur'an: by Muhammad bin Jarir al-Tabari, T: Ahmad Muhammad Shaker, The Resala Foundation, 1st Edition, 1420 AH / 2000 AD.
21- The veil in the law and the instinct between the evidence and the intruder saying: by Abdulaziz Al-Tarifi, Dar Al-Minhaj, Kingdom of Saudi Arabia, 1st Edition, 1436 AH.
22- Al-Durr Al-Durr Al-Tafsir Al-Tafsir by Al-Tafsir: by Abdul-Rahman bin Abi Bakr Al-Suyuti, T: Abdullah Al-Turki, Hajr Foundation for Research and Arab and Islamic Studies, 1st Edition, 1424AH / 2003 AD.
23- The Spirit of Meanings in the Interpretation of the Great Qur'an and the Mathani Seven: by Abu Al-Fadl Al-Alousi, T.: Ali Attia, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 1st Edition, 1415 AH / 1994 AD.
24- Al-Sahhah, Taj Al-Luguah and Sahih Al-Arabia: by Ismail bin Hammad Al-Gohary, T: Ahmed Attar, House of Knowledge for the Millions, Lebanon, 4th Edition, 1407 AH / 1987AD.
25- Sahih Muslim: by Muslim Ibn Al-Hajjaj Al-Nisabouri, T: Muhammad Abdul-Baqi, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon.
26- Gharib al-Qur'an: by Abdullah bin Muslim bin Qutaybah, T: Ahmad Saqr, Dar al-Kutub al-Ulmiyyah, 1398 AH / 1978 AD.



27- Fath al-Bari, Sharh Sahih al-Bukhari: by Ahmed bin Ali bin Hajar, T: Muhammad Abd al-Baqi, House of Knowledge, Lebanon, 1379 AH.
28- In the Shadows of the Qur'an: by Sayyid Qutb, Dar Al-Shorouk, Egypt, 17th Edition, 1412 AH.
29- The Book of Al-Ain: by Al-Khalil Bin Ahmad Al-Farahidi, T.: Dr. Mahdi Makhzoumi and others, Al Hilal House and Library, without T / i.
30- Exploring the mysterious facts of the revelation: by Mahmoud bin Amr Al-Zamakhshari, The Arabic Book, Lebanon, 3rd Edition, 1407 AH.
31- The Pulp in the Sciences of the Book: by Siraj Al-Din Bin Adel Al-Hanbali, T: Sheikh Adel Abdul-Mawjid and others, Dar Al-Kutub Al-Alami, Lebanon, 1st Edition, 1419 AH / 1998 AD.
32- Lisan Al-Arab: by Muhammad bin Makram Ibn Manzoor Al-Afriqi, Dar Sader, Lebanon, 3rd Edition, 1414 AH.
33- The Metaphor of the Qur'an: by Abu Ubaidah Muammar bin Al-Muthanna Al-Basri, T: Muhammad Fawad Sezgin, Al-Khanji Library, Cairo, 1381 AH.
34- The brief editor in the interpretation of the dear book: by Abdul-Haq bin Attiyah Al-Andalusi Al-Maharbi, T: Abd Al-Salam Muhammad, Dar Al-Kutub Al-Ulmiyyah, Lebanon, 1st ed., 1422 AH.
35- The greatest arbitrator and surroundings: Ali bin Ismail bin Sidah, T.: Abd al-Hamid Hindawi, Dar al-Kutub al-Ilmiyya, Lebanon, 1st ed., 1421 AH.
36- Mukhtar As-Sahah: by Muhammad bin Abi Bakr Al-Razi, T: Youssef Muhammad, Modern Library, Lebanon, 5th Edition, 1420 AH / 1999 AD.
37- The Illuminating Lamp in Gharib Al-Sharh Al-Kabeer: by Ahmed bin Muhammad bin Al-Hamwi, The Scientific Library, Lebanon, without T / i.
38- Milestones of revelation in the interpretation of the Qur'an (Tafsir al-Baghawi): by Hussain bin Masoud Al-Baghawi, T.: Abd Al-Razzaq Al-Mahdi, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon, Edition 1, 1420 AH.
39- The meanings of the Qur'an and its translation: by Ibrahim bin Al-Sirri Al-Zajjaj, T.: Abdul-Jalil Abdo Shalabi, The World of Books, Lebanon, 1st ed., 1408 AH / 1988 AD.
40- The meanings of the Qur'an: Yahya bin Ziyad bin Abdullah al-Fara, T: Ahmad al-Najati and others, Egyptian Books, Egypt, Edition 1.
41- The Dictionary of Contemporary Arabic Language: by Ahmed Omar and others, The World of Books, without b / n, 1st ed., 1429 AH / 2008AD.
42- The Dictionary of Language Standards: by Ahmad Ibn Faris Al-Razi, T: Abd al-Salam Harun, Dar al-Fikr, 1399 AH / 1979 CE.
43- The Intermediate Dictionary: The Academy of the Arabic Language in Cairo (a group of authors), Dar Al Da`wah
44- Keys to the Unseen (The Great Interpretation): by Muhammad bin Omar Al-Razi, House of Revival of Arab Heritage, Lebanon, 3rd Edition, 1420 AH.
45- Vocabulary in Gharib al-Qur'an: by Hussain bin Muhammad al-Ragheb al-Isfahani, T: Safwan al-Dawoodi, Dar al-Qalam, Syria, 1st ed.
46- The Qur'anic Guidance, an original study: Prof. Dr. Taha Abdeen Hamad, Dr. Yassin Qari, and Dr. Fakhr al-Din Ali, King Abdullah Chair for the Holy Qur'an - and the Qur'anic Guidance Chair at Umm Al-Qura University, 1st ed.
47- The Qur'anic Guidance for Surat Al-Fatiha, an Applied Study: by Adel bin Suleiman bin Ahmed Dahwi, Chair of Qur'anic Guidance at Umm Al-Qura University.
48- Guidance of the Noble Qur'an in the face of sedition and rumors in the light of Surat al-Nur: Dr. Nabil Muhammad Al Ismail, Nayef Arab Academy for Security Sciences, Kingdom of Saudi Arabia, 1st Edition, 1422 AH.



المصادر والمراجع

١- القرآن الكريم.

٢- أحكام القرآن: لعلي بن محمد الشافعي، ت: موسى علي وغيره، دار الكتب العلمية، لبنان، ط٢، ١٤٠٥هـ.

٣- أحكام القرآن: لأحمد بن علي الجصاص، ت: محمد القمحاوي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ١٤٠٥هـ.

٤- أضـــواء البيان في إيضـــاح القرآن بالقرآن: لمحمد الأمين بن محمد الشـــنقيطي، دار الفكر للطباعة، لبنان، ١٤١٥هـ/١٩٩٥م.

٥- أنوار التنزيل وأسرار التأويل: لعبد الله بن عمر البيضاوي، ت: محمد المرعشلي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ.

٦- البحر المحيط في التَّفسير: لمحمد بن يوسف الأنْدلسي، ت: صدقي جميل، دار الفكر، لبنان، ١٤٢٠هـ.

٧- البلد الحرام فضـــائل وأحكام: إعداد فريق من أعضـــاء هيئة التدريس بكلية الدعوة وأصـــول الدين، جامعة أم القرى، دار عالم الفوائد، بدون بيانات نشر.

٨- تاج العروس من جواهر القاموس: لمحمّد بن محمّد الزَّبيدي، ت: مجموعة من المحققين دار الهداية.

٩- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السـديد وتنوير العقل الجديد من تفسـير الكتاب المجيد): لمحمد الطاهر بن محمد ابن عاشور، الدار التونسية للنشر، تونس، ١٩٨٤م.

١٠- تفسير أبي السعود (إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم): لأبي السعود محمد بن محمد العمادي، دار إحياء التراث العربي، لبنان.

١١- تفسير سورة النُّور: لتقي الدين ابن تيمية الحراني، ت: عبد العلي حامد، الدار السلفية،الهند، ط١، ١٤٠٨هـ.

١٢- تفسير الشعراوي (الخواطر): لمحمد متولي الشعراوي، مطابع أخبار اليوم، ١٩٩٧م، بدون بيانات نشر.

١٣- تفســير عبد الرزاق: لعبد الرزاق بن همام الصــنعاني، دار الكتب العلمية، ت: د. محمود عبده، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ.

١٤- تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير): لإسماعيل بن عمر ابن كثير، ت: محمد حسين شمس الدين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ.

١٥- تفسير الماوردي (النكت والعيون): لعلي بن محمد البغدادي، ت: السيد بن عبد المقصود، دار الكتب العلمية، لبنان، بدون تاريخ طبع.

١٦- تفسير مجاهد: لمجاهد بن جبر المخزومي، ت: الدكتور محمد أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، ط١، ١٤١٠هـ.

١٧- التَّفسير الميسر: نخبة من أساتذة التَّفسير، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المملكة العربية السعودية، ط٢، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

١٨- تهذيب اللغة: لمحمد بن أحمد بن الأزهري، ت: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ٢٠٠١م.

١٩- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي): لمحمد بن أحمد القرطبي، ت: أحمد البردوني وغيره، دار الكتب المصـرية، مصر، ط٢، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

٢٠- جامع البيان في تأويل القرآن: لمحمد بن جرير الطبري، ت: أحمد محمد شـــاكر، مؤســـســـة الرســـالة، ط١، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م.

٢١- الحجاب في الشـرع والفطرة بين الدليل والقول الدخيل: لعبد العزيز الطريفي، دار المنهاج، المملكة العربية السـعودية، ط١، ١٤٣٦هـ.

٢٢- الدر المنثور في التَّفسير بالمأثور: لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت: عبد الله التركي، مؤسسة هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، ط١، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٢٣- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: لأبي الفضـل الألوسـي، ت: علي عطية، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ/١٩٩٤م.



٢٤- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: لإسماعيل بن حماد الجوهري، ت: أحمد عطار، دار العلم للملايين، لبنان، ط٤، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م.

٢٥- صحيح مسلم: لمسلم بن الحجاج النيسابوري، ت: محمد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، لبنان.

٢٦- غريب القرآن: لعبد الله بن مسلم بن قتيبة، ت: أحمد صقر، دار الكتب العلمية، ١٣٩٨هـ/١٩٧٨م.

٢٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأحمد بن علي بن حجر، ت: محمد عبد الباقي، دار المعرفة، لبنان، ١٣٧٩هـ.

٢٨- في ظلال القرآن: لسيد قطب، دار الشروق، مصر، ط١٧، ١٤١٢هـ.

٢٩- كتاب العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي، ت: د. مهدي المخزومي وغيره، دار ومكتبة الهلال، بدون ت/ط.

٣٠- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل: لمحمود بن عمرو الزمخشري، الكتاب العربي، لبنان، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٣١- اللباب في علوم الكتاب: لسراج الدين بن عادل الحنبلي، ت: الشيخ عادل عبد الموجود وغيره، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.

٣٢- لسان العرب: لمحمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي، دار صادر، لبنان، ط٣، ١٤١٤هـ.

٣٣- مجاز القرآن: لأبي عبيدة معمر بن المثنى البصري، ت: محمد فواد سزگين، مكتبة الخانجى، القاهرة، ١٣٨١هـ.

٣٤- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: لعبد الحق بن عطية الأَندلسي المحاربي، ت: عبد السلام محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٥- المحكم والمحيط الأعظم: لعلي بن إسماعيل بن سيده، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ.

٣٦- مختار الصحاح: لمحمد بن أبي بكر الرازي، ت: يوسف محمد، المكتبة العصرية، لبنان، ط٥، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٣٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير: لأحمد بن محمد بن الحموي، المكتبة العلمية، لبنان، بدون ت/ط.

٣٨- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي): للحسين بن مسعود البغوي، ت: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ.

٣٩- معاني القرآن وإعرابه: لإبراهيم بن السري الزجاج، ت: عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.

٤٠- معاني القرآن: ليحيى بن زياد بن عبد الله الفراء، ت: أحمد النجاتي وآخرون، الكتب المصرية، مصر، ط١.

٤١- معجم اللغة العربية المعاصرة: لأحمد عمر، وآخرون، عالم الكتب، بدون ب/ن، ط١، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م.

٤٢- معجم مقاييس اللغة: لأحمد بن فارس الرازي، ت: عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.

٤٣- المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (مجموعة من المؤلفين)، دار الدعوة.

٤٤- مفاتيح الغيب (التَّفسير الكبير): لمحمد بن عمر الرازي، دار إحياء التراث العربي، لبنان، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٤٥- المفردات في غريب القرآن: للحسين بن محمد الراغب الأصفهانى، ت: صفوان الداودي، دار القلم، سورية، ط١، ١٤١٢هـ.

٤٦- الهدايات القرآنية دراسة تأصيلية: أ.د/ طه عابدين حمد، د/ ياسين قاري، د/ فخر الدين علي، كرسي الملك عبد الله للقرآن الكريم- وكرسي الهدايات القرآنية بجامعة أم القرى، ط١، ١٤٣٨هـ.

٤٧- الهدايات القرآنية لسورة الفاتحة دراسة تطبيقية: لعادل بن سليمان بن أحمد ضحوي، كرسي الهدايات القرآنية بجامعة أم القرى.

٤٨- هدي القرآن الكريم في مواجهة الفتن والشائعات في ضوء سورة النُّور: د/ نبيل محمد آل إسماعيل، أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٢٢هـ.

Tikrit University
College of Arts



Journal of Al- Farahidi‹s Arts

A Quartly Academic Journal of The College of Arts - Tikrit

ISSN: 2074-9554 (Print)
ISSN: 2663-8118 (Online)

Deposit Number in The National Library and Documents in Baghdad: 1602 For Year: 2011

Volume (13) Issue (44) January 2021 Third Part